

## ما حكم تغيير الوقف؟ الشيخ صالح بن محمد اللحيدان

صالح اللحيدان

---

حكم تغيير صورة الوقف بمعنى مال جمع باسم الايتام هل يجوز تغيير وجه انفاقه بصرفه على كفالات الدعاة او حفر الابار او سد حاجات اعظم تبينت لنا بعد وفاة الموقوف - [00:00:00](#)

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين الرحمن الرحيم. ما لك يوم الدين صلى الله وسلم وبارك على المبعوث رحمة للعالمين الذي بين امر الشريعة بيانا تاما بين فروع الدين واصوله - [00:00:16](#)

فتركنا على المحجة البيضاء الجالية الواضحة فالانسان اذا اوقف وقفًا لا يحل لمن يأتي بعدها ان يغير مبنى هذا الوقف ومعناه والفقهاء يقولون عن الاوقاف نص الواقف في نص الشارع - [00:00:38](#)

اي انه لا يجوز ان يتجاوز الا اذا كان الواقف نص نصا محرما ثمنه نص في وقف نصوصا محرمة وجب تغيير المحرم الى الحلال فاذا اوقف انسان وقف انسان مالا وقال على اليتامى اي الذين لا عائل لهم - [00:01:02](#)

لا يجوز ان يغير ويقال على الدعاة او معلمين من يعلمون القرآن او على من يحرس البلد النصوص ونحو ذلك نص الواقف محترم الا ما كان من وقفًا على عمل المحرم فانه يصرف عن المحرم - [00:01:25](#)

العمل المباح والله اعلم - [00:01:58](#)